من ١٦ — ١٨ ايار ( مايو ) تم سحب قوات الطوارىء الدولية مما كان احد الاسباب الرئيسية التي ادت لحرب ٥ حزيران ( يونيو ) كما روجت لذلك الدعاية الصهيونية ورسخته في الاذهان حتى اصبح بعض العرب مع الاسف يقولون به وهم دون ان يشعروا ضحايا حرب « الاستنزاف الفكري » التي شنتها وما تزال تشنها اسرائيل ضد العرب . انها مشكلة من المشاكل التي ثارت ويمكن ان تثار حولها اسئلة كثيرة وتقدم للمؤرخ مادة غنية للبحث والتقصي والدراسة واستخلاص النتائج نورد على سبيل المثال لا الحصر بعضها . فهل ان حكومة الـ ج ع م في طلبها الاول بين القادة العسكريين ـ القائد المصري من جهة وقائد قوة الطوارىء الدولية من جهة اخرى — طلبت سحب قوات الطوارىء بكاملها ام مجرد اعادة توزيعها بحيث اذا هاجمت اسرائيل سوريا كما هددت فعلا ، تتمكن مصر ، تنفيذا لاتفاقية الدفاع المشترك ، من الدفاع عن سوريا دون تعريض قوات الطوارىء لاي خطر ؟ وان كان الامر كذلك كما تثبته وثائق المنظمة ذاتها فكيف فهمه او أفهمه الامين العام يوثانت الذي انتهى الطلب اليه ؟ ما الذي دفع يوثانت لان يعطي مصر الخيار الصعب بين السحب الكامل او عدم اعادة توزيع قوات الطوارىء كما طلبت مصر في البدء ؟ ما هي القوى الخفية التي اثرت في موقف يوثانت وما كان دور مساعده في قضايا فلسطين بالذات رالف بانش — ما الذي تم في الاجتماعين للجنة الاستشارية للامين العام في قضية قوات الطوارىء التي اتخذت قرارا بسحبها كاملة ؟ ماذا كان موقف كل عضو من اعضاء اللجنة وبانش بالذات وتأثيره فيها ؟ وان كان سحب هذه القوات هو احد السببين المباشرين للحرب كما ادعت اسرائيل فلماذا رفضت وضع قوات الطوارىء على جانبها من خطوط الهدنة حين طلب اليها الامين العام ذلك ان كانت فعلا تحرص على السلام وتريد المحافظة عليه ؟ كلها اسئلة لم يجب بدقة عليها بعد .

ولقد سجل الامين العام يوثانت الظروف والتطورات التي رافقت سحب قوات الطوارىء بين ١٦ و ١٨ ايار ( مايو ) ١٩٦٧ ساعة ساعة في تقارير رفعها للجمعية العامة ومجلس الامن في غاية الاهمية . وهي التالية :

S/٦٦٦٩ و A/٦٧٣٠ تاريخ ١٨ ايار ( مايو ) ١٩٦٧

add 1 S/٦٦٦٩ و add 1 A/٦٧٣٠ تاريخ ٢١ ( مايو ) ١٩٦٧

add 3 S/٦٦٦٩ و add 3 A/٦٧٣٠ تاريخ ٢٦ حزيران ( يونيو ) ١٩٦٧

وهذه التقارير وما تضمنته من وثائق ورسائل متبادلة تعتبر وثائق تاريخية وما زال للتاريخ والمؤرخين ان يقولوا كلمتهم الاخيرة فيها .

في ٢٤ ايار ( مايو ) اعلن الرئيس ناصر اغلاق خليج العقبة باعتباره مياها اقليمية واعلنت اسرائيل بدورها ان هذا يشكل سببا مباشرا للحرب . هنا نجابه مشكلة قانونية تثير اسئلة كثيرة . هل يحق لاسرائيل ان تطلب حق « المرور البرىء » في مضائق تيران وخليج العقبة ؟ هل لاسرائيل ان تطلب هذا الحق بعد ان احتلت اراض عربية خلافا لقرار التقسيم ولقرارات الهدنة عام ١٩٤٨ التي طلبت عدم تحرك الجيوش من خطوطها لكن اسرائيل تقدمت واحتلت قسما من خليج العقبة ؟ وهل يمكن لهذا الحق الذي تنادي به ان تحد منه « حالة الحرب » القائمة بينها وبين البلاد العربية بما في ذلك الاسس ذاتها التي قامت عليها اسرائيل ؟ واذا اعتبرنا المنظمة وريثة لعصبة الامم فهل نفذت مواثيق العصبة من حيث المحافظة على الحقوق العربية ام كان التقسيم جريمة اغتيال سياسي وعنصري ؟ ثم بعد قيام اسرائيل الا يجب ان يؤخذ بعين الاعتبار خرق اسرائيل للقانون الدولي لغزوها واحتلالها اراض عربية ورفضها